

## المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١١

بالموافقة على اتفاق قرض

بين حكومة جمهورية مصر العربية وصندوق الأوبك للتنمية الدولية

بشأن مشروع محطة توليد كهرباء شمال الجيزة،

الموقع فى فيينا بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٠

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣/٢/٢٠١١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٠ لسنة ٢٠١٠ بالموافقة على اتفاق قرض

بين حكومة جمهورية مصر العربية وصندوق الأوبك للتنمية الدولية بشأن مشروع

محطة توليد كهرباء شمال الجيزة، الموقع فى فيينا بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٠؛

### قرر

المرسوم بقانون الآتى نصه، وقد أصدرناه:

( المادة الاولى )

ووفق على اتفاق قرض بمبلغ ثلاثين مليون دولار بين حكومة جمهورية مصر العربية

وصندوق الأوبك للتنمية الدولية بشأن مشروع محطة توليد كهرباء شمال الجيزة،

الموقع فى فيينا بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٠، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

( المادة الثانية )

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٠ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا المرسوم بقانون فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون، ويعمل به

اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ النشر .

صدر بالقاهرة فى ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ

( الموافق ٣ أبريل سنة ٢٠١١ م ) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرض رقم : P ١٣٦١

## **اتفاق قرض**

**بين**

**حكومة جمهورية مصر العربية**

**و**

**صندوق الاوبك للتنمية الدولية**

**مشروع محطة توليد كهرباء شمال الجيزة**

بتاريخ ٢٧ أكتوبر ٢٠١٠

اتفاق بتاريخ ٢٧ أكتوبر ٢٠١٠ بين حكومة جمهورية مصر العربية ( "المقترض" ) وصندوق الأوبك للتنمية الدولية . حيث إن المقترض قد طلب من الصندوق المساهمة فى تمويل المشروع الموضح فى الملحق رقم (١) ، وحيث إن الصندوق قد وافق على تقديم قرض للمقترض بمبلغ وقدره ثلاثون مليون دولار أمريكى ( ٣٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار ) طبقاً للشروط والأحكام الواردة فى هذا الاتفاق ؛

فقد اتفق طرفا اتفاق هذا القرض ( "الاتفاق" ) على ما يلى :

### (المادة الأولى)

#### الشروط العامة - التعاريف

١-١ بالإضافة إلى المصطلحات التى تم تعريفها فى المقدمة وفى الشروط العامة

تكون للمصطلحات والعبارات التالية المعانى الواردة قرين كل منها :

( أ ) "الممثل المفوض للمقترض" يعنى وزيرة التعاون الدولى للمقترض، أو أى شخص آخر تقوضه كتابة .

(ب) "تاريخ الإقفال" يعنى ٣١ ديسمبر ٢٠١٤ أو أى تاريخ لاحق يتم تحديده باتفاق الطرفين .

(ج) "الدولار والعلامة \$" تعنى العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية.

(د) " تاريخ بداية النفقات المؤهلة " يعنى ١٨ يونيو ٢٠١٠ ، وهو التاريخ الذى وافق فيه مجلس إدارة الصندوق على القرض.

(هـ) "الجهة المنفذة" يعنى شركة القاهرة لإنتاج الكهرباء من خلال الشركة القابضة لكهرباء مصر.

(و) "الشروط العامة" تعنى الشروط العامة للصندوق المطبقة على اتفاقيات قروض القطاع العام فى ديسمبر ٢٠٠٧، والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق.

(ز) "فترة السماح" تعنى الفترة التي تبدأ فى ٢٧ أكتوبر ٢٠١٠ وتنتهى بعد مرور خمس سنوات على هذا التاريخ.

### (المادة الثانية)

#### القرض

١-٢ يوافق الصندوق على تقديم قرض للمقترض قدره ثلاثون مليون دولار أمريكى (٣٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكى) وفقاً للشروط والأحكام الموضحة بهذا الاتفاق.

٢-٢ يسدد المقترض فائدة بسعر ثلاثة وخمسة بالمائة (٣,٢٪) سنوياً على أصل مبلغ القرض المسحوب والذي لم يتم سداده بواسطة المقترض.

٣-٢ يسدد المقترض رسم خدمة بسعر واحد بالمائة (١٪) سنوياً على أصل مبلغ القرض المسحوب والذي لم يتم سداده بواسطة المقترض .

٤-٢ يتم سداد الفائدة ورسوم الخدمة كل ستة أشهر فى ١٥ مايو و ١٥ نوفمبر سنوياً فى حساب الصندوق .

٥-٢ عقب انتهاء فترة السماح مباشرة، يسدد المقترض أصل القرض بالدولار، أو بأية عملة حرة أخرى تقبلها إدارة الصندوق بقيمة تعادل المبلغ المستحق بالدولار طبقاً لسعر صرف السوق السائد فى وقت ومكان السداد . يتم السداد على ثلاثين (٣٠) قسطاً نصف سنوى بالمبالغ والتواريخ المحددة فى الجدول رقم ٣ (استهلاك القرض).

٦-٢ حدد المقترض وزارة المالية لتتولى نيابة عنه سداد مدفوعات خدمة القرض طبقاً لهذا الاتفاق .

## (المادة الثالثة)

## النفاذ

- ١-٣ يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ طبقاً للبند ٣-٢ عند استلام الصندوق لما يلى :
- ( أ ) دليلاً مقبولاً على أنه قد تم اعتماد هذا الاتفاق والتصديق عليه من جانب المقترض طبقاً لما تقضى به الإجراءات الدستورية للمقترض.
- (ب) شهادة يصدرها وزير العدل، أو الجهة الحكومية القانونية المختصة تؤكد أن هذا الاتفاق قد تم اعتماده والتصديق عليه بواسطة المقترض وأصبح يشكل التزاماً سارياً وملزماً للمقترض طبقاً لشروط الاتفاق .
- ٢-٣ بمجرد استيفاء الشروط المذكورة فى البند ٣-١ بشكل مقبول، يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ الكامل ويصبح سارى المفعول فى تاريخ النفاذ .
- ٣-٣ إذا لم يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ خلال مائة وثمانين ( ١٨٠ ) يوماً بعد تاريخ الاتفاق ، يصبح الاتفاق منتهياً وكذلك كافة التزامات أطرافه ، مالم تحدد إدارة الصندوق بعد أخذ أسباب التأخير فى الاعتبار تاريخاً لاحقاً لأغراض هذا البند .

## (المادة الرابعة)

## العناوين

١-٤ عنوان الطرفان كما هو موضح أدناه :

عن المقترض =

وزارة التعاون الدولى

قطاع التعاون مع الهيئات الدولية ومنظمات التمويل الدولية والإقليمية والعربية

٨ شارع عدلى

القاهرة

جمهورية مصر العربية

فاكس: (٢٠٢) ٢٣٩١٢٨١٥ / (٢٠٢) ٢٣٩١٥١٦٧

**عن صندوق الأوبك للتنمية الدولية:**

The OPEC Fund for International Development

Parking 8

A-1010 Vienna

Austria

Facsimile: (++ 43-1) 513 92 38

**(المادة الخامسة)**

**متفرقات وأحكام إضافية**

على الرغم مما قد يخالف ذلك:

**١-٥ عملة السحب:**

باستثناء ما توافق عليه إدارة الصندوق خلأً لذلك، يجوز سحب مبلغ القرض بالعملات التى تم بها سداد النفقات المؤهلة أو تلك التى تستحق السداد. فى حالة طلب السحب بعملة مختلفة عن عملة القرض، يتم السحب على أساس تكلفة عملة القرض الفعلية التى تحملها الصندوق مقابل تلبية هذا الطلب. تقوم إدارة الصندوق بشراء العملات كوكيل للمقترض. يجب أن تتم المسحوبات الخاصة بالنفقات المؤهلة بالعملة المحلية (إن وجدت) بعملة القرض طبقاً لسعر الصرف الرسمى الذى يحدده البنك المركزى فى بلد المقترض فى وقت السحب.

**٢-٥ أولوية القرض:**

يتعهد المقترض بأنه لن يكون لأى دين خارجى آخر أولوية على هذا القرض فى تخصيص، أو توفير، أو توزيع العملة الأجنبية المتوفرة تحت تصرف أو لمصلحة المقترض.

## ٣-٥ التحكيم

( أ ) يسعى أطراف هذا الاتفاق لتسوية كافة النزاعات أو الخلافات التى تنشأ بينهم بسبب هذا الاتفاق أو فيما يتعلق به بالطرق الودية. إذا لم يتم تسوية هذا النزاع أو الخلاف ودياً، يتم عرضه بناءً على طلب أى من الأطراف أمام هيئة تحكيم للفصل فيه بشكل نهائى وملزم طبقاً لقواعد القانون الدولى واجبة التطبيق فى حالة عدم التوصل لأى اتفاق بين الأطراف بخلاف ذلك، يتم الاحتكام إلى قواعد التحكيم الخاصة بالأمم المتحدة UNCITRAL السارية فى تاريخ هذا الاتفاق .

(ب) يعين كل من المقترض والصندوق محكماً واحداً لكل منهما ويقوم المحكمان معاً بعد تعيينهما بتعيين محكم ثالث كرئيس لهيئة التحكيم، وفى حالة فشلها فى تعيينه، تقوم المحكمة الدولية للتحكيم فى باريس، فرنسا، بتعيينه. فى حالة وجود موقف محدد لا تشمله قواعد التحكيم الخاصة بالأمم المتحدة ، UNCITRAL ، يقوم المحكمون طبقاً لتقديرهم الشخصى المطلق بتحديد الإجراء الذى يجب اتباعه ويكون قرارهم نهائياً .

(ج) يجب عقد أية جلسات تحكيم طبقاً لهذا الاتفاق فى دولة (غير بلد المشروع أو أى دولة عضو فى الصندوق ) تكون طرفاً فى معاهدة الأمم المتحدة الخاصة بالاعتراف وتطبيق أحكام التحكيم الأجنبى المبرمة فى نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية فى ١٠ يونيو ١٩٥٨، على أن تستخدم اللغة الإنجليزية خلال إجراءات التحكيم .

٤-٥ هذا الاتفاق وكافة المستندات المنفذة فيما يتعلق به وصلاحياتها، وتطبيقها، وتفسيرها، وكافة النزاعات التى تنشأ بسبب أى من هذه المستندات، تحكمها قواعد القانون الدولى، وقواعد العدالة والإنصاف.

وإشهاداً على ما تقدم، قام طرفا هذا الاتفاق، من خلال ممثليهما المعتمدين، بالتوقيع على هذا الاتفاق وتسليمه بمدينة فيينا من نسختين باللغة الإنجليزية، وتعتبر كل نسخة منهما بمثابة أصل له ذات الحجية، وذلك اعتباراً من اليوم والتاريخ المذكور فى صدر هذا الاتفاق.

**عن المقتضى :**

التوقيع :

الاسم : السيدة / فائزة أبو النجا

المنصب: وزيرة التعاون الدولى

**عن صندوق الأوبك للتنمية الدولية :**

التوقيع :

الاسم : Mr. Suleiman J. Al-Herbish

المنصب: مدير عام

## جمهورية مصر العربية

### مشروع محطة توليد كهرباء شمال الجيزة

#### الملحق (١)

#### وصف المشروع

الهدف من المشروع هو المساهمة فى تحسين أمان وكفاءة إمدادات الكهرباء فى منطقة المشروع بشمال الجيزة، والتي تقع على بعد ٣٠ كيلومتراً شمال غرب القاهرة، وذلك بإضافة قدرات توليد كهرباء جديدة تعتمد على تكنولوجيا أكثر كفاءة فى مجال توليد الكهرباء من المحطات الحرارية. إن توفير كهرباء كافية وفعالة للمستهلكين، بما فى ذلك المنازل، والزراعة، والأعمال، والصناعة يشكل بالتالى الهدف النهائى للمشروع، والذي يمكن تحقيقه من خلال تنفيذ المكونات التالية:

(أ) خدمات الموقع.

(ب) الأعمال المدنية.

(ج) مراقبة البيئة.

(د) لوحة مفاتيح رئيسية قدرة ٢٢٠ كيلو فولت.

تصميم، وتصنيع، وتوريد، وتسليم، وتركيب، واختبار، وتشغيل لوحة مفاتيح رئيسية قدرة ٢٢٠ كيلو فولت (قواطع، ونصف تحميل). ويشمل ذلك أيضاً بناء وإنشاء الوصلات بين المحولات الرئيسية ولوحة المفاتيح الرئيسية، ونظم الحماية والتحكم فى الاتصالات وكافة الأعمال المدنية والميكانيكية والكهربائية المطلوبة لتوفير نظام تشغيل متكامل .

- (هـ) مولدات توربينية تعمل بالاحتراق.
- (و) مولدات ومكثفات توربينية تعمل بالبخار.
- (ز) التأمين الشامل .
- (ح) المضخات والمحركات.
- (ط) خزانات الساحة.
- (ى) مولدات بخار لاستعادة الحرارة.
- (ك) نظم معالجة المياه ومياه الصرف الصحى.
- (ل) المواسير والمحابس الرئيسية.
- (م) محولات الكهرباء.
- (ن) تركيب والتحكم فى الأجهزة.
- (س) المعدات الكهربائية/ تركيب الأجهزة.
- (ع) الأعمال الميكانيكية وتركيب المواسير.
- (ف) لوحة مفاتيح الكهرباء ذات الجهد المتوسط والمنخفض.
- (ص) المساكن.
- (ق) الخدمات الهندسية.

## جمهورية مصر العربية

### مشروع محطة توليد كهرباء شمال الجيزة

#### الملحق (٢)

#### تخصيص حصيدا القرض

١- ما لم يتفق المقترض وإدارة الصندوق على خلاف ذلك، فإن حصيدا القرض المكون من ٣٠٠٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي سوف تستخدم فى تمويل (٩, ٦٨٪) من التكلفة الإجمالية لمكون لوحة المفاتيح الرئيسية قدرة ٢٢٠ كيلو فولت الخاصة بالمشروع، كما هو مذكور فى الفقرة (د) من الملحق (١) من هذا الاتفاق .

٢- على الرغم من تخصيص حصيدا القرض أو النسبة المئوية للصرف المحددة فى الفقرة (١) أعلاه، إذا ارتأت إدارة الصندوق وفقاً لتقديرها المعقول أن المبلغ المخصص من القرض للمكون المذكور أعلاه لن يكون كافياً لتمويل نسبة الإنفاق المتفق عليها لجميع نفقات هذا المكون، يجوز أن تقوم إدارة الصندوق بموجب إخطار ترسله إلى المقترض بخفض النسبة المئوية للصرف المطبقة على تلك النفقات وذلك حتى يمكن أن يستمر سحب النفقات المتعلقة بالمكون المذكور إلى أن يتم تغطية جميع أوجه الإنفاق الخاصة به.

## جمهورية مصر العربية

## مشروع محطة توليد كهرباء شمال الجيزة

## جدول رقم (٣)

## استهلاك القرض

المبلغ المطلوب سداده (بالدولار الأمريكى)	تاريخ السداد	مسلسل
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠١٥	١
١٠٠٠٠٠٠	١٥ مايو ٢٠١٦	٢
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠١٦	٣
١٠٠٠٠٠٠	١٥ مايو ٢٠١٧	٤
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠١٧	٥
١٠٠٠٠٠٠	١٥ مايو ٢٠١٨	٦
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠١٨	٧
١٠٠٠٠٠٠	١٥ مايو ٢٠١٩	٨
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠١٩	٩
١٠٠٠٠٠٠	١٥ مايو ٢٠٢٠	١٠
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠٢٠	١١
١٠٠٠٠٠٠	١٥ مايو ٢٠٢١	١٢
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠٢١	١٣
١٠٠٠٠٠٠	١٥ مايو ٢٠٢٢	١٤
١٠٠٠٠٠٠	١٥ نوفمبر ٢٠٢٢	١٥

المبلغ المطلوب سداده (بالدولار الأمريكي)	تاريخ السداد	مسلسل
١.....	١٥ مايو ٢٠٢٣	١٦
١.....	١٥ نوفمبر ٢٠٢٣	١٧
١.....	١٥ مايو ٢٠٢٤	١٨
١.....	١٥ نوفمبر ٢٠٢٤	١٩
١.....	١٥ مايو ٢٠٢٥	٢٠
١.....	١٥ نوفمبر ٢٠٢٥	٢١
١.....	١٥ مايو ٢٠٢٦	٢٢
١.....	١٥ نوفمبر ٢٠٢٦	٢٣
١.....	١٥ مايو ٢٠٢٧	٢٤
١.....	١٥ نوفمبر ٢٠٢٧	٢٥
١.....	١٥ مايو ٢٠٢٨	٢٦
١.....	١٥ نوفمبر ٢٠٢٨	٢٧
١.....	١٥ مايو ٢٠٢٩	٢٨
١.....	١٥ نوفمبر ٢٠٢٩	٢٩
١.....	١٥ مايو ٢٠٣٠	٣٠
٣.....	الإجمالي	